الزينة

تطيُّب المرأة عند السائق الأجنبي

السؤال: **أعمل سائقًا في أحد البيوت، وبعض النساء تضع عطرًا على ملابسها، فهل علي شيء إذا شممت من ذلك شيئًا؟**

الجواب: لا يجوز للمرأة إذا أرادت الخروج من بيتها أن تتعطر وأن تمس طيبًا، وجاء التشديد في هذا حتى جاء وصفها بأنها زانية -نسأل الله السلامة والعافية-، فهي مرتكبة لإثم عظيم، ومع ذلك إذا كان السائق يشم هذه الرائحة وهو أجنبي عنها فيحرم عليه السكوت على ذلك، فلا بد أن يفارقها؛ لئلا يشم هذه الرائحة، ولا بد أن ينكر عليها فلا يوافقها على هذا المنكر.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الثانية والثمانون 20/5/1433ه